٣٠

آراء الإمام النووي في كتابه الإيضاح في مناسك الحج والعمرة في مسألتي حكم الصوم بدل الهدي وبيان وقته. وحكم تأخير صوم الثلاثة عن وقتها وتتابع العشر أنموذجا.

م.د. ماجد هادي طلال محمد

جامعة الأنبار – كلية الهندسة

الايميل: mqaessy@uoanbar.edu.iq

آراء الإمام النووي في كتابه الإيضاح في مناسك الحج والعمرة
في مسألتي حكم الصوم بدل الهدي وبيان وقته.
وحكم تأخير صوم الثلاثة عن وقتها وتتابع العشر أنموذجا.

الباحث: م.د. ماجد هادي طلال محمد

جامعة الأنبار – كلية الهندسة

الايميل: mqaessy@uoanbar.edu.iq

ملخص البحث

الحمد لله رب العالمين, والصلاة والسلام على سيدنا محمد وعلى اله وصحبه أجمعين, أما بعد: فإن من رحمة الله على عباده أن هيأ لهذه الامة علماء أجلاء أفنوا أعمارهم في خدمة الدين تعلماً وتعليماً, فكان منهم الإمام النووي رحمه الله تعالى, والذي يعد من كبار فقهاء المذهب الشافعي, الذي أخرج من بين كتبه وتصانيفه كتاب الإيضاح في مناسك الحج والعمرة, إذ عرض فيه مسائل فقهية مختلفة, وبين كثير منها في الشرح والتعقيب والتنقيب, وقد اختص بحثي هذا في مسألتي حكم الصوم بدل الهدي وبيان وقته, وحكم تأخير صوم الثلاثة عن وقتها وتتابع العشر أنموذجا, لذا أحببت أن يكون موضوع بحثي بعنوان " آراء الامام النووي في كتابه الايضاح في مناسك الحج والعمرة, في مسألتي حكم الصوم بدل الهدي وبيان وقته, وحكم تأخير صوم الثلاثة عن وقتها وتتابع العشر أنموذجا".

Research summary

Praise be to God, Lord of the Worlds, and may blessings and peace be upon our Master Muhammad and upon all his family and companions. As for what follows: It is God's mercy on his servants that prepared for this nation evacuated scholars who spent their ages in the service of religion learning and teaching, including Imam Al-Nawawi may God have mercy on him, who is one of the senior jurists of the Shafi'i school, who directed among his books and classifications the book of clarification in the rituals of Hajj and Umrah, as he presented various jurisprudential issues, and between many of them in the explanation, commentary and excavation, This research has specialized in the issues of the rule of fasting instead of guidance and the statement of its time, and the rule of delaying the fasting of the three for its time and the sequence of the ten model, so I liked to be the subject of my research entitled "The views of Imam al-Nawawi in his book clarification in the rituals of Hajj and Umrah, in the issues of the rule of fasting instead of guidance and the statement of his time, and the rule of delaying the fast of the three for its time and the sequence of the ten model.

المقدمة

الحمد لله رب العالمين، وعليه توكلنا وبه نستعين، والصلاة والسلام على من جاء رحمةً للعالمين، فهدى الله به القلوب، وأحيا به النفوس، وعلى أله وصحابته المخلصين الطيبين, ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين, أما بعد:

فمن نعم الله عز وجل أن جعل لهذه الأمة من يقوم بأمرها في التفقه في الدين، فجعل في كل زمانٍ فترةً من الرسل، بقايا من أهل العلم، يدعون من ضل إلى الهدى، ويبصرون بنور الله عز وجل أهل العمى، فأخرج للأمةِ علماء إجلاء، وحفاظ جهابذة، حفظوا وكتبوا ودرسوا واستنبطوا، حتى أثروا جوانب العلم الشرعي، وأوجدوا للأمة ثروة علمية لا نظير لها في أمة من الأمم، وكان من هؤلاء العلماء الأخيار، الإمام النووي رحمه الله تعالى, فاخترت أن يكون موضوع بحثي هو:(آراء الامام النووي في كتابه الإيضاح في مناسك الحج والعمرة, في مسألتي حكم الصوم بدل الهدي وبيان وقته, وحكم تأخير صوم الثلاثة عن وقتها وتتابع العشر أنموذجا. دراسة فقهية مقارنة).

سبب اختياري للموضوع:

١. دراسة حياة الامام النووي رحمه الله تعالى والكشف عن فقهه ومكانته العلمية.

٢. القيام بما يجب علينا من الوفاء بحق فقيه من فقهاء الشريعة الإسلامية, وعرض فقهه للدارسين عرضاً يكشف عن سماته وما امتاز به.

منهج البحث:

لا بد للباحث من منهج يتبعه عند الخوض في البحث, حتى تكتمل الصورة بعد الانتهاء منه, فكان منهجي ما يأتي:

١. التعريف بعنوان المسألة إذا كان فيها غموض ثم أذكر اختيار الامام النووي رحمه الله تعالى وأراء الفقهاء الموافقين له, ثم أذكر القول المخالف له وأراء الفقهاء الذين قالوا به, وأذكر أدلتهم والرأي الراجح.

٢. عرض كل مسألة ومقارنتها بين المذاهب الفقهية السبعة.

٣. التتبع والاستقراء من المصادر الفقهية المعتمدة في كل مذهب، وكتب أهل الفقه المعتبرة قديماً مع الاستفادة من الكتب الحديثة في بعض الأحيان.

٤. تأصيل البحث تأصيلاً علمياً بالأدلة الشرعية من الكتاب والسنة والإجماع والقياس والمعقول.

٥. عزو الآيات إلى سورها من القرآن الكريم.

٦. تخريج الأحاديث والآثار من كتب الحديث وذلك بذكر الكتاب والباب والجزء والصفحة ورقم الحديث، فإن كان الحديث في الصحيحين اكتفيت بذكره عندهما، وإن كان في غير الصحيحين فإني أخرجه من باقي السنن والصحاح والمساند مع ذكر الحكم على الحديث.

٧. التعريف بالمصطلحات ومعاني الكلمات الغريبة في الهامش.

خطة البحث:

إقتضت طبيعة البحث أن تتكون من: مقدمة ومبحثين وخاتمة وقائمة بالمصادر والمراجع على النحو الآتي:

أما المقدمة: فقد ذكرت فيها أهمية الفقه الإسلامي كونه مرتبط بجميع شؤون الحياة, ثم ذكرت أسباب اختياري لهذا الموضوع والمنهج الذي سرت عليه في كتابة البحث.

أما المبحث الأول فكان عن حياة الامام النووي رحمه الله تعالى, وفيه مطلبان:

المطلب الأول: حياة الإمام النووي الشخصية.

المطلب الثاني: جهود الإمام النووي العلمية

واما المبحث الثاني فكان عن الآراء الفقهية للإمام النووي رحمه الله تعالى, وفيه مسألتان وهما:

المسألة الأولى: حكم الصوم بدل الهدي وبيان وقته.

المسألة الثانية: حكم تأخير صوم الثلاثة عن وقتها وتتابع العشر.

المبحث الأول

المطلب الأول: حياة الإمام النووي الشخصية

أولا: أسمه ونسبه وكنيته ولقبه ووفاته

هو يحيى بن شرف بن حسن بن حسين بن جمعة بن حزام الحزامي, والحزامي: هو جد النووي المذكور حزام, وزعم بعض أجداده أنها نسبةً إلى حزام والد الصحابي الجليل حكيم بن حزام رضي الله عنه, فذكر النووي أن هذا غلط [١], كُني بأبي زكريا؛ لأن اسمه يحيى, والعرب تكني من كان كذلك بأبي زكريا, كما تكنى يوسف بأبي يعقوب, وإسماعيل بأبي إبراهيم, أشتهر الإمام النووي بمحيي الدين وكان يكره أن يلقب به تواضعاً لله تعالى, وأن الدين ثابت دائم غير محتاجٍ إلى من يحييه, كما لُقب بالنووي فأصبح علماً عليه, ولم يشاركه فيه سواه؛ ليظل متميزاً في الفضل والجاه, والنووي: نسبة إلى القرية التي ولد ونشأ فيها ودُفن بأرضها وهي قرية "نوى" من قرى حوران تقع على بعد تسعين كيلو متراً جنوب دمشق[٢], ولد في العشر الأواسط من شهر محرم سنة إحدى وثلاثين وستمائة بقرية نوى؛ حيث نشأ وترعرع فيها, وبعد أن جاوز النووي مرحلة الصبا, وحفظ كتاب الله ونال حظاً من العلم, ارتحل به والده إلى دمشق, وكان حينها قد أكمل من العمر تسع

---

(١) ينظر: طبقات الشافعية الكبرى, ٣٩٥/٨, تحفة الطالبين في ترجمة الإمام محي الدين, ص ٣٩-٤٠ .

(٢) ينظر: تحفة الطالبين في ترجمة الإمام محي الدين, ص ٤١.

عشرة سنة فعاش فيها نحواً من ثمانٍ وعشرين سنة ينهل من العلم ويترقى في درجاته [٣], توفي في ليلة الأربعاء في الرابع والعشرين من شهر رجب سنة ٦٧٦هـ؛ وذلك بعد أن عاد إلى بلده "نوى", فمرض بها إلى أن وافته المنية, ولم يتجاوز عمره الخامسة والأربعين ودُفن فيها [٤] .

المطلب الثاني

جهود الإمام النووي العلمية

أولاً: جهوده في طلب العلم

بدأ الإمام النووي في طلب العلم منذ صغره, حين أقبل على تعلم القرآن الكريم وحفظه, فظفر في مقتبل عمره بالنبوغ, وأكرمه الله تعالى بحفظ كتابه وقد ناهز مرحلة البلوغ, ولما بلغ من العمر تسع عشرة سنة ارتحل به والده إلى دمشق مدينة العلم والعلماء؛ لاستكمال تحصيله العلمي, فسكن المدرسة الرواحية [٥], حفظ التنبيه في أربعة أشهر ونصف, وقرأ ربع المهذب حفظاً على شيخه الكمال إسحاق بن أحمد المغربي الشافعي, فأعجب به شيخه وأحبه وقربه إليه, وأما الدروس التي كان يقرؤها كل يوم على مشايخه فهو شيء يعجز العقل عن تصوره[٦].

ثانياً: شيوخه وتلاميذه

أ. شيوخه:

إن مما جعل الإمام النووي يبرز في عصره ويظهر على أقرانه متفوقاً هو لزومه لحلق العلم, وأخذه عن كبار الفقهاء, ومن أهم أولئك العلماء والشيوخ:

---

(٣) ينظر: طبقات الشافعية الكبرى, ٣٩٥/٨, طبقات الشافعية, ١٩٥/٢.

(٤) ينظر: البداية والنهاية, ٢٣٦/١٣.

(٥) تقع المدرسة الرواحية شرقي مسجد ابن عروة بالجامع الأموي ولصيقه, بانيها زكي الدين أبو القاسم درس فيها شمس الدين عبد الرحمن المقدسي, وابن الصلاح وغيرهم, وكان للنووي بيت ويترفق بعلومها, دخلها بمساعدة مفتي الشام تاج الدين الفزاري آنذاك, الدارس في تاريخ المدارس, ٢٠٢/١ .

(٦) ينظر: المنهل العذب الروي, ص١٣ .

١. أبو محمد عبد العزيز بن محمد بن عبد المحسن الأنصاري الدمشقي ثم الحموي الشافعي الأديب, له محفوظات كثيرة, وفضائل شهيرة, وحرمة وجلالة ولين جانب, يكرم من يعرف ومن لا يعرف, توفي سنة ٦٦٢هـ [٧] .

٢. أبو البقاء خالد بن يوسف بن سعد النابلسي ثم الدمشقي الحافظ اللغوي, حصل الأصول, وتقدم في الحديث, وكان فهماً يقظاً حلو النوادر, توفي سنة ٦٦٣هـ [٨] .

٣. أبو العباس أحمد بن عبد الدائم كان حسن الخلق متواضعاً, ديناً, حدث بالكثير, وانتهى إليه علو الإسناد, وكانت الرحلة إليه من أقطار البلاد, وروى عنه الأئمة الكبار, والحفاظ المتقدمون والمتأخرون, منهم محيي الدين النووي, وابن دقيق العيد, وابن تيمية وغيرهم, توفي سنة ٦٦٨هـ[٩] .

٤. أبو الفرج عبد الرحمن بن أبي عمر محمد بن أحمد المقدسي وهو ممن اجتمعت الألسنُ على مدحهِ, والثناء عليه بالعلمِ والعملِ والأخلاق الشريفةِ, وكان الإمام النووي يقول: هو من أجلُ شيوخي, توفي سنة ٦٨٢هـ [١٠] .

ب. تلاميذه:

تتلمذ على يد الإمام النووي جمع غفيرٌ من الفقهاء, وسمع منه كثيرٌ من طلاب العلم النجباء, وبلغ علمه وفتاواه الآفاق, ومن هؤلاء العلماء:

١. الشيخ شهاب الدين أحمد بن محمد بن عباس بن جعوان كان عمدةً في النقل, روى عن ابن عبد الدائم, وأحمد بن محسن بن ملي العلامة نجم الدين, أحد أذكياء الرجال وفضلائهم في الفقه والأصول والطب والفلسفة والمناظرة, توفي سنة ٦٩٩هـ [١١] .

---

(٧) ينظر: شذرات الذهب, ٥/٣٥٥ .
(٨) ينظر: المصدر نفسه, ٥/٥٤٢ .
(٩) ينظر: المصدر نفسه, ٥/٥٦٧ .
(١٠) ينظر: تحفة الطالبين, ١/٦٢ .
(١١) ينظر: العبر في خبر من غبر, ٣/٣٩٦ .

٢. نجم الدين أبو الفداء إسماعيل بن إبراهيم بن سالم الأنصاري العبادي الصالحي الحنبلي, سمع من الحافظ ضياء الدين, وعبد الحق بن خلف وغيرهم, وخرَج لنفسه " مشيخة" وسمع منه خلق من الحفاظ منهم المزي والذهبي وغيرهم, توفي سنة ٧٠٣هـ [١٢] .

٣. شمس الدين أبو عبدالله محمد بن أبي الفتح بن أبي الفضل البعلي الفقيه الحنبلي المحدث النحوي اللغوي, عني بالحديث وقرأ العربية واللغة على ابن مالك, ولازمه حتى برع في ذلك, وصنف تصانيف منها " شرح ألفية ابن مالك " وغيرها من المصنفات, توفي سنة ٧٠٩هـ [١٣] .

٤. رشيد الدين إسماعيل بن عثمان بن المعلم القرشي الدمشقي الحنفي, شيخ الحنفية, المفتي, سمع من السخاوي وتفرد وتلا بالسبع عنه, توفي سنة ٧١٤هـ [١٤] .

٥. صدر الدين سليمان بن هلال بن شبل بن فلاح بن خطيب القاضي, العالم الزاهد ابو الربيع الهاشمي الجعفري المعروف بخطيب داريا [١٥], سمع الحديث وتفقه على يد الشيخين تاج الدين الفزاري, ومحيي الدين النووي, توفي سنة ٧٢٥هـ [١٦] .

ثالثاً: أبرز مؤلفاته

خلف الإمام النووي وراءه مكتبةً عظيمة, تزخر بمصنفاتٍ مدهشة فيها سهولة العبارة, وسطوع الدليل, ووضوح الأفكار, والإنصاف في عرض آراء الفقهاء, والذي يدفع إلى العجب والانبهار والتأمل كونها حصيلة زمن يسير أنزل الله تعالى فيه من بركاته الشيء الوفير, ومن أهم تلك المصنفات:

أ. الفقه:

١. روضة الطالبين وعمدة المفتين, وهو مطبوع طبعه المكتب الإسلامي, بيروت, تحقيق: زهير الشاويش .

٢. المجموع شرح المهذب, مطبوع في دار الفكر .

---

(١٢) ينظر: شذرات الذهب, ١٦/٨ .

(١٣) ينظر: المصدر نفسه, ٣٨/٨ .

(١٤) ينظر: المصدر نفسه, ٦١/٨ .

(١٥) داريا: قرية كبيرة من قرى دمشق بالغوطة, ينظر: معجم البلدان, ٤٣١/٢ .

(١٦) ينظر: شذرات الذهب, ١٢١/٨ .

٣. دقائق المنهاج, مطبوع في دار ابن حزم, بيروت, تحقيق: اياد أحمد الغوج .

٤. شرح الوضوء, مخطوط, خزانة التراث, فهرس المخطوطات, مركز الملك فيصل .

٥. فتاوى النووي, مخطوط, خزانة التراث, فهرس المخطوطات, مركز الملك فيصل .

ب. الحديث:

١. المنهاج في شرح صحيح مسلم بن الحجاج, دار إحياء التراث العربي, بيروت .

٢. رياض الصالحين, مؤسسة الرسالة, بيروت, تحقيق: شعيب الأرناؤوط .

٣. الأذكار النووية أو حلية الأبرار وشعار الأخيار في تلخيص الدعوات والأذكار المستحبة في الليل والنهار, دار ابن كثير, دمشق, بيروت, تحقيق: محيي الدين مستو .

٤. الأربعون النووية, دار المنهاج للنشر والتوزيع, لبنان, بيروت, عُني به: قصي محمد نورس الحلاق, أنور بن أبي بكر الشيخي .

٥. خلاصة الأحكام في مهمات السنن وقواعد الإسلام, مؤسسة الرسالة, لبنان, بيروت, تحقيق: حسين إسماعيل الجمل .

٦. التقريب والتيسير لمعرفة سنن البشير النذير في أصول الحديث, دار الكتاب العربي, بيروت, تحقيق: محمد عثمان الخشت .

ج. التراجم: تهذيب الأسماء واللغات, دار الكتب العلمية, بيروت, تحقيق: شركة العلماء بمساعدة إدارة الطباعة المنيرية [١٧] .

المبحث الثاني

اخترت من بين الآراء الفقهية للإمام النووي في مسألتي حكم الصوم بدل الهدي وبيان وقته, وحكم تأخير صوم الثلاثة عن وقتها وتتابع العشر أنموذجاً, وهي كما يلي:

المسألة الاولى: حكم الصوم بدل الهدي وبيان وقته

([١٧]) ينظر: تحفة الطالبين, ١/٧٠- ٨١ .

لا خلاف بين الفقهاء في أن المتمتع اذا لم يجد الهدي فعليه صيام عشرة أيام, ثلاثة في الحج وسبعة إذا رجع إلى أهله, ولكن حصل الخلاف في الرجوع الذي هو وقت لجواز صوم السبعة, فيمن صامها في الطريق [١٨], أو عند خروجه من منى وقبل رجوعه إلى أهله, على قولين:

القول الأول: وقت جواز صوم السبعة يكون عند الرجوع إلى الأهل والوطن وهو القول المختار للإمام النووي حيث قال:((وإذا فاته صوم الثلاثة بالحج لزم قضاؤه وأما السبعة فوقت وجوبها إذا رجع إلى أهله فلو صامها في الطريق لم يصح على الأصح))[١٩], روي ذلك عن سيدنا عمر, وعبدالله ابن عمر, وبه قال سعيد بن جبير, وسعيد بن المسيب, وسفيان الثوري, وإسحاق, وإليه ذهب الزيدية, والامامية[٢٠].

واستدلوا بما يأتي:

١. قال تعالى: ﴿ فَمَن لَّمْ يَجِدْ فَصِيَامُ ثَلَٰثَةِ أَيَّامٍ فِي ٱلْحَجِّ وَسَبْعَةٍ إِذَا رَجَعْتُمْ ۗ تِلْكَ عَشَرَةٌ كَامِلَةٌ ﴾ [٢١].

وجه الدلالة: دلت الآية الكريمة على أن صوم السبعة أيام يكون بعد الرجوع إلى أهله والوطن, وذلك لأن الله تعالى جعل الرجوع إلى الوطن شرطاً, ومالم يوجد الشرطُ لم يوجد المشروطُ, والرجوعُ إلى الوطن لا يحصلُ إلا عند الانتهاءِ إلى الوطنِ فقبله لم يوجدِ الشرطُ فوجبَ أن لا يوجدُ المشروطُ [٢٢], وإنَّ الرجوعَ إذا أُطلقَ فيمن خرجَ عن أهله اقتضى رُجُوعاً إليهم؛ لأنَّ الرُجوعَ في الحقيقةِ رجوعٌ إلى المكان الذي خرج مِنهُ ألا تراهم يقولون خرج زيدٌ ثُمَّ رجع فيريدون به الرجوعُ إلى الموضع الذي كان منهُ ابتدأ الخُروجَ [٢٣].

ويرد عليه: أن من خرج من منى إلى مكة المكرمة أو إلى وطنهِ فقد رجعَ من منى, والشرطُ إنما هو رجوعٌ فقط وهذا رجوعٌ والحكم المعلقُ على مُطلقِ الاسمِ يُطلقُ على ما يقعُ عليه الاسمُ وما أطلقَ في نصَّ القُرآنِ لا يُقيَّدُ مِن غيرِ دليلِ[٢٤], ثمَّ إنَّ في قوله تعالى: " إِذَا رَجَعْتُمْ" شرطاً,

---

(١٨) ينظر: بدائع الصنائع, ١٧٣/٢, الكافي في فقه أهل المدينة, ٣٨٣/١, بحر المذهب للروياني, ٤٠٣/٣, المغني, ٣٦٠/٥.

(١٩) الايضاح في مناسك الحج والعمرة, ص٤٧٢ .

(٢٠) ينظر: البحر الزخار الجامع لمذاهب علماء الامصار, ٤٨/٦, المبسوط في فقه الإمامية, ٣٧٠/١.

(٢١) سورة البقرة, من الآية ١٩٦ .

(٢٢) ينظر: تفسير الرازي, ٣١٠/٥ , تفسير القرطبي, ٤٠٢/٢ .

(٢٣) ينظر: الحاوي الكبير, ٥٧/٤ .

(٢٤) ينظر: تحفة الفقهاء, ٤١٢/١, مواهب الجليل, ١٨٣/٣, حاشية العدوي, ٥٥٨/١, الكافي في فقه الإمام أحمد, ٢٢٣/١, المحلى, ١٤٤/٥ .

وجعلهُ توسعةً وتخفيفاً كقوله تعالى في الصيام " فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ " فأجاز له أن يصومَ عشرةَ أيامٍ في الحجِّ وقبل رجوعه إلى أهله كما أجاز للمريضِ والمُسافرِ أن يصومَ في رمضان[٢٥], كما إنَّ تسمية الرُجوعِ تُطلقُ على عِدَّةِ معاني منها: الرجوعُ على من فرغ من أفعال الحجِّ ورجع إلى مكة أو إلى أهلهِ, أي إنهُ عاد إلى حالهِ قبلَ الإحرامِ منَ الإحلالِ, ويُطلق على من كانَ يفعلُ أمراً في أماكنَ مخصوصةٍ فإذا قضاه ورجعَ عن تلك الأماكنِ وانتقل عنها سُمِّي راجِعاً [٢٦] .

٢. عن عبدالله بن عمر رضي الله عنهما قال: قال النبي صلى الله عليه وسلم: " ومن لم يكُن منكُم أهدى, فليطُف بالبيتِ وبالصَّفا والمروةِ ولُيقصِّر وليحلل, ثُمَّ ليُهِلَّ بِالحجِّ وليُهدِ, فمن لم يجِد هدياً, فليصُم ثلاثةَ أيامٍ في الحجِّ وسبعةً إذا رجعَ إلى أهَلِهِ " [٢٧] .

٣. عن ابن عباس رضي الله عنهما عندما سُئل عن مُتعةِ الحجِّ فقال في حديثٍ طويل: " ثُمَّ أمرنا عشِيةَ الرَّويةِ أن نُهِلَ بالحجِّ, فإذا فرغنا مِنَ المناسِكِ, جِئنا فطُفنا بالبيتِ, وبالصَّفا والمروةِ, فقد تم حجُنا وعلينا الهديُ كما قال تعالى:﴿ فَمَا ٱسْتَيْسَرَ مِنَ ٱلْهَدْيِ ۚ فَمَن لَّمْ يَجِدْ فَصِيَامُ ثَلَٰثَةِ أَيَّامٍ فِى ٱلْحَجِّ وَسَبْعَةٍ إِذَا رَجَعْتُمْ ۗ ﴾

وجه الدلالة: دل الحديثين على أن صومَ السبعةِ يكونُ بالرجوعِ إلى أهلهِ وهو الصوابُ [٢٨] .

ويرد عليه: إن الله سبحانه وتعالى جوَّز تأخير الصيام حتى يرجع إلى أهلهِ رُخصةً فلا يمنعُ ذلك الاجزاءَ قبلهُ, كما جوَز تأخير صوم رمضان في السفرِ والمرضِ [٢٩] .

القول الثاني: صومِ السبعةِ إذا فرغَ من أفعالِ الحجَ ورجع إلى منى, روي ذلك عن الحسن وعطاء, وإليه ذهب الحنفية والمالكية والقول الثاني للشافعية والحنابلة والظاهرية [٣٠] .

([٢٥]) ينظر: بدائع الصنائع, ١٧٤/٢, البيان والتحصيل, ٤١٦/٣ .

([٢٦]) ينظر: الحاوي الكبير, ٥٧/٤, المحلى, ١٤٤/٥ .

([٢٧]) صحيح مسلم, كتاب الحج, باب وجوب الدم على المتمتع, ٩٠١/٢, رقم(١٢٢٧) .

([٢٨]) ينظر: شرح النووي على صحيح مسلم, ٢١١/٨, مرعاة المفاتيح, ٧٧/٩ .

([٢٩]) ينظر: البيان والتحصيل, ٤١٦/٣, العدة شرح العمدة, ٢٢٣/١ .

([٣٠]) ينظر: اللباب في شرح الكتاب, ١٩٧/١, حاشية الدسوقي, ٨٥/٢, مغني المحتاج, ٢٩١/٢, المغني, ٥٠٠/٣, المحلى, ١٤٤/٥ .

واستدلوا بما يأتي:

١. قوله تعالى: ﴿ فَمَن تَمَتَّعَ بِٱلْعُمْرَةِ إِلَى ٱلْحَجِّ فَمَا ٱسْتَيْسَرَ مِنَ ٱلْهَدْيِ ۚ فَمَن لَّمْ يَجِدْ فَصِيَامُ ثَلَٰثَةِ أَيَّامٍ فِى ٱلْحَجِّ وَسَبْعَةٍ إِذَا رَجَعْتُمْ ۗ ﴾ [31] .

وجه الدلالة: دلت الآيةُ الكريمةُ على أنَ صـوم السـبعةِ أيامٍ يكونُ بعد الفراغ من أفعال الحج أي بعدَ أيامِ التشـريقِ والرجوعُ إلى ما كان عليه من الحلَ قبل الإحرامِ, لأنهُ بعد الفراغ من الحج غالباً ما يشـرعُ في الرجوعِ إلى الأهلِ فيجوزُ الصـومُ, ولو سـلمنا أن المراد بالرجوعِ الرجوعُ إلى الأهلِ فذلك رخصـةٌ من الشـارعِ تخفيفاً على المكلفِ ورفقاً به ولا إشـكالَ في مطلوبيةِ ذلك ويجوزُ معهُ الأخذُ بالعزيمةِ والفعلُ وقت الوجوب [٣٢] .

ويرد عليه: لا يجوزُ أن يكون المرادُ به الفراغ من أفعالِ الحج؛ لأنه لا يصبحُ أن يُقالَ رجعتُ عن فعل كذا, ولو أراد ذلك لقال: وسبعةٍ إذا فرغتُم, وإنما يُقالُ ذلك لمن رجع إلى وطنهِ [٣٣] .

وأجيب: إن معنى رجعتم عن الحج أي فرغتم إذ الفراغُ سـببُ الرجوعِ إلى أهلهِ فكان الأداء بعد السبب أي بعد وجودِ السببِ, وهذا من باب ذكرِ المسببِ وإرادة السببِ وهو الفراغُ وكان الأداء بعد السـببِ فيجوزُ, وإنما يصـيرُ إلى الجوازِ, لأن الرجوعَ ليس شـرطاً بالاتفاق ألا ترى أنهُ إذا نوى الإقامة بمكةَ المكرمةِ جازَ لهُ صومُ السبعةِ بمكةَ وإن لم يوجد الرجوعُ إلى أهلهِ[٣٤].

٢. جواز صوم السبعةِ بعد الفراغ من الحج وقبل الرجوعِ إلى الأهلِ, لأن كلّ صومٍ لزمهُ وجاز في وطنهِ جاز قبل ذلك كسائر الفروضِ, وأما الآية فإن الله تعالى جوَز تأخير الصيامِ الواجبِ رخصةٌ فلا يمنع ذلك الاجزاء قبلهُ كتأخير صوم رمضان في السفر والمرضِ لقوله تعالى: ﴿ فَمَن كَانَ مِنكُم مَّرِيضًا أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ﴾ [٣٥], ولأن الصـوم وُجد من أهله بعد سـببه وهو الرجوعُ والفراغُ من أفعال الحج فأجزأه كصوم المُسافرِ والمريض [٣٦].

---

(٣١) سورة البقرة, من الآية ١٩٦ .

(٣٢) ينظر: شرح الزركشي على مختصر الخرقي, ٣٠٨/٣, المحلى, ١٤٤/٥ .

(٣٣) ينظر: الحاوي الكبير, ٥٦/٤, البيان في مذهب الإمام الشافعي, ٩٨/٤ .

(٣٤) ينظر: البناية شرح الهداية, ينظر: البناية شرح الهداية, ٢٩٥/٤, مجمع الأنهر, ٢٨٩/١ .

(٣٥) سورة البقرة, من الآية ١٨٤ .

(٣٦) ينظر: اللباب في شرح الكتاب, ١٩٧/١, المجموع, ١٨٦/٧, المغني, ٥٠٠/٣ .

٣. الصواب هو الرجوع من الحج لا من السفر سواءٌ أقام بمكة أو لم يُقم, وقد سئل الإمام أحمد رحمه الله هل يصومُ في الطريقِ أو بمكة ؟ قال: كيف يشاءُ [٣٧] .

القول الراجح: بعد عرض الأقوال وأدلتها تبين لي أن الراجح ما ذهب إليه أصحاب القول الثاني القائل بأن وقت جوازِ صومِ السبعةِ يكونُ بعد الفراغَ من أفعالِ الحجَ ؛ وذلك لقوة ما استدلوا بهِ من الأدلة, كما أنه لو رجع إلى مكة المكرمة غير قاصد الإقامة بها تحقق رجوعهِ إلى غير أهلهِ ووطنه ثم بدا له أن يتخذها وطناً كان له أن يصوم بها مع أنه لم يتحقق الرجوعُ إلى وطنه بل إلى غيرهِ وإنما عرض لهُ الاستيطانُ بعد ذلك القدرِ من الرجوعِ ثم لم يتحقق بعد صيرورتها وطناً رجوعٌ ليكون رجوعاً إلى وطنهِ, وعلى أنه لو لم يتخذ وطناً أصلاً ولم يكن لهُ وطنٌ بل مستمرٌ على السياحةِ وجب عليه صومُها ولا يتحققُ حقُهُ سوى الرجوع من أعمال الحج, والله تعالى أعلم.

المسألة الثانية: حكم تأخير صوم الثلاثة عن وقتها وتتابع العشر

حصل خلاف بين العلماء على قولين:

القول الأول: يجبُ التفريقُ بينَ قضاءِ الثلاثةِ أيامٍ والسبعةِ أيامٍ وهو القول المختار للإمام النووي حيث قال: ((وإذا لم يصُم الثلاثة حتى رجع لزمهُ أن يفرق بين الثلاثةِ والسبعةِ بفطرِ أربعةِ أيام ومدة إمكانِ السيرِ إلى أهلهِ على العالةِ الغالبةِ هذا هو الأصح)) [٣٨] .

واستدلوا بما يأتي:

١. وجوب التفرقةِ بينهما أي صومِ الثلاثةِ والسبعةِ أيامٍ في الأداء من جهة الفعل لا من جهة الزمان؛ لقوله تعالى: ﴿ فَصِيَامُ ثَلَٰثَةِ أَيَّامٍ فِي ٱلۡحَجِّ وَسَبۡعَةٍ إِذَا رَجَعۡتُمۡۗ ﴾ .

فجعلَ السبعة بعد الرجوعِ, والرجوعُ فعلٌ, لأنهُ أما أن يُراد به الرجوعُ عن الحج أو الرجوع عن الوطنِ, وما كان مُستحقاً في الأداءِ من جهةِ الفعلِ لم يبطلُ استحقاقهُ في القضاءِ وإن مضى ذلك الفعلُ [٣٩] .

([٣٧]) ينظر: شرح مختصر خليل للخرشي, ٣٧٩/٢ , الشرح الكبير على المقنع, ٣٩٣/٨ .

([٣٨]) الايضاح في مناسك الحج والعمرة, ص٤٧٢ .

([٣٩]) ينظر: الحاوي الكبير, ٥٨/٤, المجموع, ١٨٥/٧ .

٢. ما وجب فيه الترتيبُ من ناحيةِ الفعلِ لم يسقط الترتيبُ فيه بفوات الوقتِ كترتيب أفعالِ الصلاة[٤٠] .

القول الثاني: عدم التفريق بين الثلاثةِ أيامٍ والسبعة ويجوزُ أن يوالي بينهما في قضاءِ الثلاثةِ, وإليه ذهب الحنفية المالكية والقول الثاني للشافعية والحنابلة والظاهرية والزيدية والامامية [٤١] .

واستدلوا بما يأتي:

١. إن وجوب التفرقةِ بينهما كان في الأداءِ بجهةِ الزمانِ, وما كان مُستحقاً في الأداء بجهةِ الزمانِ بطل استحقاقهُ في القضاءِ؛ لفواتِ الزمانِ, كما أن تتابع رمضان مُستحقٌ في الأداءِ لتتابُعِ الزمانِ, غيرُ مُستحق في القضاءِ لفواتِ الزمانِ [٤٢] .

٢. إن الله تعالى أطلق صوم العشرةِ أيامٍ ولم يُقيدهُ فبقي على إطلاقهِ وذلك لا يقتضي جمعاً ولا تفريقاً [٤٣] .

٣. قال ابن قدامة: (إنه صومٌ واجبٌ فعلُهُ في زمنٍ يصِحُ فيه الصومُ فلم يجبُ تفريقهُ كسائرِ الصومِ, ولا نسلم وجوب التفريق في الأداء, فإن كان من حيث الوقت, فإن فات الوقت سقط كالتفريق بين الصلاتين) [٤٤] .

القول الراجح: بعد عرض الأقوال وأدلتها تبين لي أن الراجح ما ذهب إليه أصحاب القول الثاني القائلون بعدم وجوب التفريقِ بين الثلاثةِ والسبعةِ أيامٍ عند قضاءِ الثلاثةِ؛ وذلك لقوة ما استدلوا به من الأدلة, كما إن الله تعالى أطلق في قوله: ﴿ فَصِيَامُ ثَلَٰثَةِ أَيَّامٍ فِي ٱلۡحَجِّ وَسَبۡعَةٍ إِذَا رَجَعۡتُمۡۗ﴾ , ولم يُقيدها بكونها متتابعةً وإذا لم يُقيدها فإن تقييدها تضييقٌ على عباد الله في شريعةِ الله, وإذا كان ليس لنا أن نُطلق ما قيده الله تعالى فليس لنا الحقُ أيضاً أن نُقيد ما أطلقهُ الله, بل تقييد ما أطلقهُ

---

(٤٠) ينظر: البيان في مذهب الامام الشافعي, ٩٩/٤ .

(٤١) ينظر: بدائع الصنائع, ١٧٤/٢, التهذيب في اختصار المدونة, ٥٧٧/١, الحاوي الكبير, ٥٨/٤, الكافي في فقه الإمام أحمد, ٤٨٢/١, المحلى بالأثار, ١٤٣/٥, السيل الجرار المتدفق على حدائق الازهار, ٣٣٨/١, المبسوط في فقه الامامية, ٣١٠/١ .

(٤٢) ينظر: الحاوي الكبير, ٥٨/٤, البيان في مذهب الامام الشافعي, ٩٩/٤ .

(٤٣) ينظر: شرح العمدة في الفقه, ٣٤٦/٣, المبدع في شرح المقنع, ١٦٢/٣, المبسوط في فقه الامامية, ٣١٠/١ .

(٤٤) ينظر: المغني, ٥٠٠/٣ .

الله أشدُ من إطلاقِ ما قيدهُ اللهُ؛ لأن تقييد ما أطلقهُ اللهُ مُخالفٌ لمقاصدِ الدينِ الإسلامي وهو التيسيرُ والتسهيلُ فإن المُطلق أسهلُ مِن المُقيدِ, وبهذا لا يجبُ على المتمتعِ تتابعُ ولا وصلُ صومِ الثلاثةِ أيامٍ والسبعةِ بل هو مُخيرٌ إن شاء وصلها وإن شاء فرق بينها, والله تعالى أعلم .

الخاتمة

الحمد لله تعالى الذي بنعمته تتم الصالحات، والصلاة والسلام على المبعوث بالآيات البينات، والمؤيد بالمعجزات الباهرات، وبعد أن سهل الله لنا بمنه وفضله وكرمه بإتمام هذا البحث فقد توصلت الى النتائج الآتية:

١. ولد الامام النووي رحمه الله تعالى في سنة ٦٣١هـ في قرية نوى, وتوفي في مدينة دمشق سنة ٦٧٦هـ.

٢. كان للإمام النووي رحمه الله تعالى مكانة كبيرة بين علماء عصره, فنهلوا من علمه ونقلوا عن كتبه, وأثنوا عليه في أقوالهم تعبيرا لفضله وعلمه.

٣. وقت جوازِ صومِ السبعةِ يكونُ بعد الفراغَ من أفعالِ الحجَ.

٤. عدم وجوب التفريقِ بين الثلاثةِ والسبعةِ أيامٍ عند قضاءِ الثلاثةِ.

المصادر والمراجع

وهي بعد القرآن الكريم:

١. الايضاح في مناسك الحج والعمرة, أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي, (ت: ٦٧٦هـ), دار البشائر الإسلامية، بيروت, المكتبة الأمدادية، مكة المكرمة

ط٢، ١٤١٤هـ - ١٩٩٤م .

٢. البحر الزخار الجامع لمذاهب علماء الامصار، أحمد بن قاسم العنسي الصنعاني، مكتبة اليمن.

٣. بحر المذهب في فروع المذهب الشافعي، الروياني، أبو المحاسن عبد الواحد بن إسماعيل، (ت:٥٠٢هـ)، ت: طارق فتحي السيد، دار الكتب العلمية، ط١، ٢٠٠٩م.

٤. البداية والنهاية, أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي، (ت: ٧٧٤هـ)، دار الفكر، ط١، ١٤٠٧هـ - ١٩٨٦م.

٥. بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع, علاء الدين أبو بكر بن مسعود بن أحمد الكاساني الحنفي، (ت:٥٨٧هـ)، دار الكتب العلمية، ط٢، ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م.

٦. البناية شرح الهداية، أبو محمد محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد بن حسين الغيتابي الحنفي بدر الدين العيني، (ت: ٨٥٥هـ)، دار الكتب العلمية - بيروت، لبنان، ط١, ١٤٢٠هـ - ٢٠٠٠م.

٧. البيان في مذهب الإمام الشافعي, أبو الحسين يحيى بن أبي الخير بن سالم العمراني اليمني الشافعي, (ت: ٥٥٨هـ), ت: قاسم محمد النوري, دار المنهاج - جدة, ط١، ١٤٢١هـ- ٢٠٠٠م.

٨. البيان والتحصيل والشرح والتوجيه والتعليل لمسائل المستخرجة، أبو الوليد محمد بن أحمد بن رشد القرطبي، (ت:٥٢٠هـ)، ت: د محمد حجي وآخرون، دار الغرب الإسلامي، بيروت - لبنان، ط٢، ١٤٠٨هـ -١٩٨٨م.

٩. تحفة الطالبين في ترجمة الإمام محيي الدين، علي بن إبراهيم بن داود بن سلمان بن سليمان، أبو الحسن، علاء الدين ابن العطار، (ت: ٧٢٤هـ)، ت: أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان، الدار الأثرية، عمان -الأردن، ط١، ١٤٢٨هـ - ٢٠٠٧م.

١٠. تحفة الفقهاء, علاء الدين السمرقندي,(ت:٥٣٩هـ), دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان, ط٢، ١٤١٤هـ – ١٩٩٤م.تفسير الرازي

١١. التهذيب في اختصار المدونة, خلف بن أبي القاسم محمد، الأزدي القيرواني، أبو سعيد ابن البراذعي المالكي, (ت: ٣٧٢هـ), ت: الدكتور محمد الأمين ولد محمد سالم بن الشيخ، دار البحوث للدراسات الإسلامية وإحياء التراث، دبي، ط١، ١٤٢٣هـ – ٢٠٠٢م.

١٢. الجامع لأحكام القرآن، تفسير القرطبي، أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح الأنصاري الخزرجي شمس الدين القرطبي، (ت: ٦٧١هـ)، ت: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش، دار الكتب المصرية، ط٢.

١٣. حاشية الدسوقي على الشرح الكبير، محمد بن أحمد بن عرفة الدسوقي المالكي، (ت:١٢٣٠هـ)، دار الفكر.

١٤. حاشية العدوي على شرح كفاية الطالب الرباني، أبو الحسن، علي بن أحمد بن مكرم الصعيدي العدوي، (ت: ١١٨٩هـ)، ت: يوسف الشيخ محمد البقاعي، دار الفكر – بيروت.

١٥. الحاوي الكبير في فقه مذهب الإمام الشافعي وهو شرح مختصر المزني، أبو الحسن علي بن محمد بن محمد بن حبيب البصري البغدادي، الشهير بالماوردي، (ت:٤٥٠هـ)، ت: الشيخ علي محمد معوض الشيخ عادل أحمد عبد الموجود، دار الكتب العلمية، بيروت– لبنان، ط١، ١٤١٩هـ–١٩٩٩م.

١٦. الدارس في تاريخ المدارس، عبد القادر بن محمد النعيمي الدمشقي، (ت: ٩٢٧هـ)، ت: إبراهيم شمس الدين، دار الكتب العلمية، ط١، ١٤١٠هـ – ١٩٩٠م.

١٧. السـيل الجرار المتدفق على حدائق الأزهار، محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني اليمني، (ت:١٢٥٠هـ)، دار ابن حزم، ط١.

١٨. شـذرات الذهب في أخبار من ذهب، عبد الحي بن أحمد بن محمد ابن العماد العَكري الحنبلي، أبو الفلاح، (ت: ١٠٨٩هـ)، ت: محمود الأرناؤوط، عبد القادر الأرناؤوط، دار ابن كثير، دمشق – بيروت، ط١، ١٤٠٦هـ – ١٩٨٦م.

١٩. شرح الخرشي على مختصر خليل، أبو عبد الله محمد الخرشي، المطبعة الكبرى الأميرية، ببولاق مصر، ط٢، ١٣١٧هـ، دار الفكر للطباعة – بيروت.

٢٠.شرح الزركشي على مختصر الخرقي، شمس الدين محمد بن عبد الله الزركشي المصري الحنبلي، (ت:٧٧٢هـ)، دار العبيكان، ط١، ١٤١٣هـ – ١٩٩٣م.

٢١. شرح العمدة في الفقه كتاب الطهارة، تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام بن عبد الله بن أبي القاسم بن محمد ابن تيمية الحراني الحنبلي الدمشقي، (ت: ٧٢٨هـ)، ت: د. سعود بن صالح العطيشان، مكتبة العبيكان – الرياض، ط١، ١٤١٢هـ.

٢٢. الشرح الكبير على متن المقنع، عبد الرحمن بن محمد بن أحمد بن قدامة المقدسي الجماعيلي الحنبلي، أبو الفرج، شمس الدين، (ت: ٦٨٢هـ)، دار الكتاب العربي للنشر والتوزيع.

٢٣. صحيح البخاري، محمد بن إسماعيل أبو عبدالله البخاري الجعفي، ت: محمد زهير بن ناصر الناصر، دار طوق النجاة، ط١، ١٤٢٢هـ.

٢٤. صحيح مسلم, أبو الحسين مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري, ت: محمد فؤاد عبد الباقي, (ت: ١٣٨٨هـ), مطبعة عيسى البابي الحلبي وشركاه، القاهرة, ١٣٧٤هـ - ١٩٥٥م.

٢٥. طبقات الشافعية الكبرى، تاج الدين عبد الوهاب بن تقي الدين السبكي، (ت: ٧٧١هـ)، ت: د. محمود محمد الطناحي، د. عبد الفتاح محمد الحلو، هجر للطباعة والنشر والتوزيع، ط٢.

٢٦. طبقات الشافعية، أبو بكر بن أحمد بن محمد بن عمر الأسدي الشهبي الدمشقي، تقي الدين ابن قاضي شهبة، (ت:٨٥١هـ)، ت: د. الحافظ عبد العليم خان، عالم الكتب – بيروت، ط١، ١٤٠٧هـ.

٢٧. العبر في خبر من غبر, شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي (ت: ٧٤٨هـ), ت: أبو هاجر محمد السعيد بن بسيوني زغلول, دار الكتب العلمية – بيروت.

٢٨. العدة شرح العمدة في فقه إمام السنة أحمد بن حنبل, بهاء الدين عبد الرحمن بن إبراهيم المقدسي, (ت: ٦٢٤هـ), ت: أحمد بن علي, دار الحديث، القاهرة, ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م.

٢٩. الكافي في فقه الامام احمد, أبو محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة الجماعيلي المقدسي ثم الدمشقي الحنبلي، الشهير بابن قدامة المقدسي، (ت ٦٢٠هـ)، دار الكتب العلمية، ط١، ١٤١٤هـ - ١٩٩٤م.

٣٠. الكافي في فقه أهل المدينة, أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي، (ت: ٤٦٣هـ)، ت: محمد محمد أحيد ولد ماديك

الموريتاني، مكتبة الرياض الحديثة، الرياض، المملكة العربية السعودية، ط٢، ١٤٠٠هـ -١٩٨٠م.

٣١. اللباب في شرح الكتاب, عبد الغني الغنيمي الدمشقي الميداني الحنفي, (ت: ١٢٩٨هـ), ت: محمد محيي الدين عبد الحميد, (ت: ١٣٩٢هـ), المكتبة العلمية، بيروت – لبنان.

٣٢. المبدع في شرح المقنع، إبراهيم بن محمد بن عبد الله بن محمد ابن مفلح، أبو إسحاق، برهان الدين، (ت:٨٨٤هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، ط١.

٣٣. المبسوط في فقه الامامية، محمد بن الحسن الطوسي، المكتبة المرتضوية لإحياء الأثار الجعفرية، ٢٠١٩م.

٣٤. مجمع الأنهر في شرح ملتقَى الأبحُر, عبد الرحمن بن محمد بن سليمان، المعروف بـ «داماد أفندي» (ت: ١٠٧٨هـ), ت: أحمد بن عثمان بن أحمد القره حصاري, دار إحياء التراث العربي، بيروت.

٣٥. المجموع شرح المهذب مع تكملة السبكي والمطيعي، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي، (ت: ٦٧٦هـ)، دار الفكر.

٣٦. المحلى بالأثار, أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي القرطبي الظاهري، (ت:٤٥٦هـ)، دار الفكر – بيروت.

٣٧. مرعاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح, أبو الحسن عبيد الله بن محمد عبد السلام بن خان محمد بن أمان الله بن حسام الدين الرحماني المباركفوري, (ت: ١٤١٤هـ), إدارة البحوث العلمية والدعوة والإفتاء – الجامعة السلفية – بنارس الهند, ط٣, (١٤٠٤هـ- ١٩٨٤م).

٣٨. معجم البلدان, شـــهاب الدين أبو عبد الله ياقوت بن عبد الله الرومي الحموي, (ت: ٦٢٦هـ), دار صادر، بيروت, ط٢، ١٩٩٥م.

٣٩. مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج، شـــمس الدين، محمد بن أحمد الخطيب الشربيني الشافعي، (ت: ٩٧٧هـ)، دار الكتب العلمية، ط١، ١٤١٥هـــ – ١٩٩٤م.

٤٠. المغني، أبو محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة الجماعيلي المقدسي ثم الدمشقي الحنبلي، الشهير بابن قدامة المقدسي، (ت:٦٢٠هـــ)، مكتبة القاهرة، ١٣٨٨هـ – ١٩٦٨م.

٤١. المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج, أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي,(ت: ٦٧٦هـ) , دار إحياء التراث العربي – بيروت , ط٢، ١٣٩٢هـ.

٤٢. المنهل العذب المورود شـــرح ســـنن الإمام أبي داود, محمود محمد خطاب السبكي, ت: أمين محمود محمد خطاب, مطبعة الاستقامة، القاهرة – مصر, ط١، ١٣٥٣هـ.

٤٣. مواهب الجليل شرح مختصر خليل، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن محمد بن عبد الرحمن الطرابلســـي المغربي، المعروف بالحطاب الرُّعيني المالكي، (ت:٩٥٤هـ)، دار الفكر، ط٣، ١٤١٢هـ – ١٩٩٢م.